

510 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الصلاة / شروط الصلاة

صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقنع للفقیه موسى ابن احمد الحجاوی رحمه الله الدرس الخامس عشر - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اما بعد قال رحمه الله تعالى ومنها النية بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:18 وعلى الله وصحبه وبعد قال رحمه الله ومنها اي شروط صحة الصلاة النية وهو الاخير فيما ذكره والنية في اللغة القصد وشرعا اصل فعل العبادة تقربا الى الله تعالى اصل فعل العبادة او العزم على فعل العبادة تقربا الى الله تعالى. هذا المراد بالنية الشرعية - 00:00:43

وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. وانما لكل امرئ ما نوى العبادة لا تصح الا البنية لهذا الحديث فلو صلى من غير نية يعني قام ورفع وسجد واتى بافعال الصلاة لكنه لم ينوي لا صلاة - 00:01:25 فانها لا تكون لا تنسيه لا تجزئه عن الصلاة. بوحдан النية والنية شرط في صحة كل عبادة. كل العبادات لا تصح الا بالنية بخلاف المعاملات وبخلاف اه تجنب النجاسات هذى لا تحتاج الى نية - 00:02:00 لا تحتاج الى نيات. لا ومنها النية فيجب ان ينوي عين صلاة معينة. يجب ان ينوي عين صلاة معينة او العصر او المغرب او العشاء ينوي الصلاة التي يريدتها. فلو نوى صلاة مطلقة - 00:02:33 لم تجزئه الحجاب والصلوات كثيرة والنية هي التي تحدد الصلاة التي يريدتها فلابد من ان يعين بنيته الصلاة التي يريد اداءها فرضا العصر والمغرب والعشاء والفجر الظهر نعم ولا يشترط في الفرض والاداء والقضاء والنفاذ والاعادة نيتها - 00:02:59 اذا نوى العصر يكفي عن انه ينوي فرضا لان العصر معروف انها مكرهه. او نوى المغرب نية المغرب تكفي. لانه معروف المغرب مفروضة لو نوى العشاء الفجر كذلك فلا ينوي للعصر النحر او ينوي للمغرب النفر او - 00:03:38 بقية الصلوات الخمس لان هذا معلوم لا فيبكي تعين الصلاة دون نية فرضيتها. نعم. والاداء. وكذلك الادب اذا صلاها في الوقت ما يقول اداء كما يقول بعض المبتدعة نويت ان اصلي - 00:03:59 اربع ركعات الظهر اداء لله والكلام الفاضي هذا نعم والقضاء والقضاء اذا خرج وقتها وصلاها بعد الوقت فلا يحتاج انه ينوي معروف من صلاتها بعد الوقت - 00:04:23 انه قضى ومعرف ان صلاتها في الوقت اداء وكذلك لو صلى ونوى الاعادة مثلا صلى وصار في صلاة الخلف واراد ان يعالجها يصلى ولا يحتاج انه يملي ان هذه معادلة وليس هي الاصل لا يجوز الشرط هذا - 00:04:46 لانه اذا صلاها مرة ثانية في الوقت فهذا اعادة ولو لم يستحضرها في دينه نعم والنفل كذلك لا ينوي منها الصلاة مثلا يصلى الضحى مثلا ويقول هذه نافلة او صل راتبة الفجر او راتبة الظهر او راتبة المغرب تصلي الوتر او يصلى من الليل او يصلى التراویح - 00:05:08

ظروفي هذه نوافل ما عدا الفرائض فانه معروف انه نوافل. نعم والاعادة نيتها. نعم. وينوي مع التحریمة. فحل النية النية لا تتأخر عن

التحريم ان تأخرت عن التحريمة لم تتعقد الصلاة - 00:05:37

لازم تكون مع التحرريم او قبلها بيسير تكون النية مع التحرريم حينما يقف ويريد التكبير تكبيرة الاحرام ينوي او قبلها بيسير مثلا في رحم يصلني نار من الصلاة او وسط كان جالسا في المقام وقف او قوفه هذا معناه هو النية. نعم. التقدم بيسير لا يضر - 00:06:00
لا وله تقديمها عليها بزمن يسير في الوقت اما لو نوى قبل من دخول الوقت ولو كان يسيرا. لا بد ان تكون النية بعد دخول الوقت فلو نوى قبيل دخول وقت الظهر نوى صلاة الظهر قبل دخول الوقت. لم تجزئ هذه النية المتقدمة على الوقت - 00:06:31
لا فمن شرط النية ان تكون بعد دخول الوقت. وان تكون مع تكبيرة الاحرام او قبلها بيسير هذا محله يعني هذا وقتها واما محلها فهو القلب النية محلها القلب - 00:06:57

نعم فإنقطع فإنقطعها في اثناء الصلاة او تردد بطلة لقطع النية احرم بالصلاه وصار داخل الصلاه ثم قطع النية فقد يجي احد او انا مبتسل واشبه او طلب او قطع النية هم عدم قال لا هذا اني دخلت في الصلاه بكمها - 00:07:21
يقول بطل الصلاه في انقطع النية. ومن شرط النية الاستمرار من جميع الصلاه فإذا قطعها بطلت الصلاه او تردد في قطعها قال هو انا استمر ولا ولا اقطع الصلاه ننقطع النية مع الفرج - 00:07:55

لا وانقلب منفرد فرضه نفدا في وقته المتسع جاز تغيير النية اذا احرم بفرضه ثم نوى قلبه الى نافلة صح اما العكس لا لو احرم بنافلة ثم اراد جعلها فرضه لم يصح - 00:08:18

لان الفرضية اعلى من النافلة بخلاف العبث الفتى النافلة اقل من الفرضية فيجوز له تحول الاعلى الى ما دونه بالنية ولا له ان يرزق من الادنى الى ما فوقه بالنية نعم - 00:08:44

وانقلب منفرد فرضه نفلا في وقته المتسع جاز وان في وقته المتسع يكون الوقت متسع للنافلة والفرضية. اما اذا كان الوقت لا يسع الا الفرضية هل يكون في اخر الوقت فلا يجوز له قلبه الى نافلة - 00:09:07
اذا لم يبقى من الوقت الا قدر ما يسعى المريضة فلا يجوز له التنقل لا وان انتقل بنية وان انتقل بنية من فرض الى فرض بطلان انتقال للفضل الى فرض مثلا هو - 00:09:30

احرم يصلني العصر ثم تذكر ان عليه صلاة الظهر ما يحولها يقول اخليها ظهر لاني ما صليت الله بطلة بطلة صلاة الظهر لانه قطع النية عنه وبطلت صلاة العصر لانه لم يدخل فيها - 00:09:51

هو اطلاق البطلان على صلاة العصر وهو لم يذكر فيها من التساوى فلا تصح صلاة العصر لانه لم يدخلها بنية نعم وتجب نية الامامة والائتمان الامامة يجب على الامام لمن خلفه او من معه - 00:10:15
ويجب على المأومين ان يدعوا الاهتمام والاقتداء فان صلوا حصلت فداء لكن لم ينور الامام جاء الامام روى الامامة ولا المأومون نوى. انما حصل متابعة فقط بدون نية. عقد جماعة - 00:10:42

من امام ومكروه. فان هذه الصلاة لا تصح. نعم وان نوى المنفرد الائتمان لم تصح كنية امامته فرضا ان نوم فريد من الائتمان. انسان يصلني الفرضية منفرد انسان يصلني الفرضية منفرد - 00:11:04

ثم جاء ناس يصلون يعني لازم يصلون او واحد جاي يصلني عنده فانضم اليه في اثناء الفرضية لم يصح هذا لم يصح ان ينقلب من منفرد الى الى مأمور في اثناء الصلاة - 00:11:30

نعم وان نوى المنفرد بنية امامته فنية امامته ترضى لو صلى واحد وحده من بلد. ثم جاء اخر ودخل معه ان كان يصلني فرضية يقولون لا يصح هذا وان كان يصلني نافلة فلا بأس - 00:11:52

لان النبي صلى الله عليه وسلم قام يصلني من الليل فجاء ابن عباس قال طفلا صغيرا فانضم اليه في الصلاه لكنه وقف عن عن يساره فداره النبي صلى الله عليه وسلم الى يمينه - 00:12:16

فدل على صحة نية الامامة لبناء النافلة. واما الفرضية فلم يرد فيها شيء من هذا فلا تصح يقولون ولكن الصحيح انما صح بالنافلة صح بالفرضية الا بدليل على المنع. فاذا كان صح ان النبي صلى الله عليه وسلم نوى الامام في اثناء النافلة - 00:12:34

فانه يصح ايضا ان يكون ذلك ايضا في الفريضة. لأن ما جاز في النافلة جاز بالفريضة الا بدليل على المدى نعم وان انفرد مؤتم بـ
عذر بطلت مؤتم صلي وراء امام او مع امام - [00:13:01](#)

ثم نوى الانفراد ترك الامام هذا لا يصح اذا كان له العذر لانه قطع النية نية الاهتمام اما اذا كان لعذر عرظ له شيء يقتضيه انه ينفرز
ويكمل صلاته خفيفة - [00:13:24](#)

ويذهب الى شغله مثلا صابوه مرض ولا يستطيع الاستمرار مع الامام فله ان ينوي الانفراد وكم من صلاة الطفيلة ويرتاح او عنده
شغل يخاف يفوت تذكر عنده شغل يخاف يفوت لو استمر مع الامام - [00:13:51](#)

او يسلب له ماله فله ان يتحول الى منفرد ويكمel صلاته يذهب الى الذي يخشى عليه والدليل على ذلك ان معاذ رضي الله عنه صل
بجماعته صلاة العشاء فقرأ بسورة البقرة فاطال عليهم. وجاء رجل معه نوابغه يعني معه - [00:14:15](#)

معه رجل ي يريد ان يشتغل على هذه النواوى فلما شاف الناس يصلون ترك النواة وجاء وصلى خلف معاوية معاذ رضي الله عنه
اطال الصلاة فخشى الرجل ان تذهب ابله وان تضيع - [00:14:46](#)

وكم صلاته وذهب الى نوابه فانكر عليه معاذ بـع ذلك النبي صلـ الله عليه وسلم فاـصر هذا الرجل على ما فعل وعاتب معاذ على
تقويله عاتب معاذ على تقويله وقال ايـكم اـهم الناس فـليـقـهـرـ فـانـ فـيـهـمـ الـكـبـيرـ وـالـضـعـيـفـ وـذـاـ الـحـاجـةـ - [00:15:07](#)

نعم فـاـذـاـ كـانـ اـلـانـفـرـادـ فـيـهـ عـذـرـ فـلـاـ بـأـسـ بـهـ. اـمـاـ اـذـاـ كـانـ اـلـانـفـرـادـ مـنـ بـاـبـ التـلـاعـبـ لـيـسـ هـوـ لـعـذـرـ فـاـنـهـ تـبـطـلـ صـلـاتـهـ. نـعـمـ وـتـبـطـلـ الصـلـاتـهـ
مـأـمـوـمـ بـيـطـلـانـ صـلـاتـ اـمـاـمـهـ فـلـاـ اـسـتـخـالـفـ - [00:15:38](#)

هذه مـسـأـلـةـ مـهـمـةـ جـدـاـ الـىـ كـانـ يـصـلـيـ الـاـمـاـمـ بـالـنـاسـ ثـمـ بـطـلـتـ صـلـاتـ الـاـمـاـمـ رـكـلـاتـ صـلـاتـ الـاـمـاـمـ عـرـظـ لـهـ عـارـظـ اـبـطـلـ صـلـاتـهـ كـانـ اـنـتـقـظـ
وـظـوـءـهـ مـثـلـاـ اـنـتـقـمـ اـذـاـ اـنـتـقـمـ الـوـضـوـءـ بـطـلـتـ صـلـاتـهـ - [00:15:58](#)

وـهـوـ لـاـ شـكـ اـنـهـ يـنـصـرـفـ لـكـنـ مـأـمـوـمـوـنـ خـلـفـهـ هـلـ تـبـطـلـ صـلـاتـهـ؟ اـوـ اـنـهـ يـسـتـخـلـفـ مـنـ يـصـلـيـ بـهـمـ وـلـاـ تـبـطـلـوـ صـلـاتـهـ. المـذـهـبـ اـنـهـ تـبـطـلـ
تـبـطـلـ صـلـاتـ مـأـمـوـمـ بـيـطـلـانـ صـلـاتـ اـمـاـمـهـ فـلـاـ اـسـتـخـالـفـ - [00:16:21](#)

وـالـقـوـلـ ثـانـيـ اـنـهـ لـاـ تـبـطـلـ وـلـهـ اـنـ يـسـتـخـلـفـ مـنـ يـصـلـيـ بـهـمـ وـهـذـاـ هـوـ الصـحـيـحـ اـنـ شـاءـ اللـهـ هـذـاـ هـوـ الصـحـيـحـ لـاـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـمـ
طـعـنـ وـهـوـ يـصـلـيـ بـالـمـسـلـمـيـنـ - [00:16:41](#)

وـخـرـجـ مـنـهـ الدـمـ اـسـتـخـلـفـ عـبـدـ الرـحـمـنـ اـبـنـ عـوـفـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ كـمـ كـمـ اـسـتـخـلـفـ اـلـصـلـاتـ لـلـمـسـلـمـيـنـ فـدـلـ عـلـىـ اـنـهـ اـذـاـ عـرـضـ لـلـاـمـاـمـ عـارـظـ فـيـ
اثـنـاءـ الـصـلـاتـ وـلـاـ يـسـتـطـعـ اـسـتـمـرـارـ فـيـهـ اـنـ لـهـ اـنـ يـسـتـخـلـفـ مـنـ يـكـمـلـ الـصـلـاتـ بـالـمـأـمـوـمـيـنـ. وـهـذـاـ هـوـ الصـحـيـحـ - [00:16:57](#)

يـاـ اللـهـ نـعـمـ وـاـنـ اـحـرـ اـمـاـمـ الـحـيـ لـمـ اـحـرـ بـهـمـ نـائـبـ وـعـادـ النـائـبـ مـؤـتـمـاـ صـحـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ اـخـرـيـ اـذـاـ تـأـخـرـ اـمـاـمـ اـذـاـ تـأـخـرـ اـمـاـمـ ثـمـ قـامـ
اـحـدـ الـمـأـمـوـمـيـنـ وـصـلـىـ بـالـنـاسـ حـضـرـ اـمـاـمـ بـاثـنـاءـ الـصـلـاتـ - [00:17:21](#)

هـوـ مـقـيـدـ اـنـ شـاءـ صـفـ مـعـ النـاسـ وـصـارـ مـأـمـوـمـاـ وـاـنـ شـاءـ تـقـدـمـ وـقـامـ مـقـامـ اـمـاـمـ وـتـخـلـفـ. تـخـلـفـ اـمـاـمـ الذـيـ بـدـأـ الـصـلـاتـ اوـ صـارـ عنـ اوـ
صـارـ عنـ يـمـيـنـهـ اوـ صـارـ عنـ يـمـيـنـهـ اـمـاـمـ كـمـ كـلـ هـذـاـ حـصـلـ مـنـ النـبـيـ صـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ - [00:17:50](#)

فـاـنـهـ فـيـ اـحـدـ الـغـزـوـاتـ تـأـخـرـ فـصـلـىـ بـالـنـاسـ عـبـدـ الرـحـمـنـ اـبـنـ عـوـفـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـجـاءـ النـبـيـ صـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ النـاسـ يصلـونـ
خـلـفـ عـبـدـ الرـحـمـنـ اـبـنـ عـوـفـ فـدـخـلـ مـعـهـمـ صـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ وـصـلـىـ خـلـفـ عـبـدـ الرـحـمـنـ اـبـنـ عـوـفـ - [00:18:21](#)

وـالـمـرـأـةـ ثـانـيـةـ فـيـ مـرـظـ مـوـتـهـ صـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ تـأـخـرـ بـسـبـبـ الـمـرـضـ وـاـمـرـ اـبـوـ بـكـرـ اـنـ يـصـلـيـ بـالـنـاسـ ثـمـ اـنـ اـحـسـ صـلـ اللهـ عـلـيـهـ
وـلـمـ مـنـ نـفـسـ نـشـاطـاـ فـخـرـ عـلـيـهـ الـصـلـاتـ وـالـسـلـامـ وـتـقـدـمـ وـصـارـ اـبـوـ بـكـرـ عـنـ يـمـيـنـهـ وـصـالـةـ هـوـ عـنـ يـسـارـ اـبـيـ بـكـرـ - [00:18:46](#)

فـصـارـ يـصـلـيـ بـالـنـاسـ وـاـبـوـ بـكـرـ يـبـلـغـ عـنـهـ اـبـوـ بـكـرـ يـبـلـغـ عـنـهـ. يـصـلـيـ اـبـوـ بـكـرـ بـصـلـاتـ النـبـيـ صـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ وـيـصـلـيـ النـاسـ بـصـلـاتـ اـبـيـ بـكـرـ
فـدـلـ عـلـىـ جـوـازـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ - [00:19:15](#)

اـنـ الـايـمـانـ لـاـ تـخـلـدـ ثـمـ جـاءـ فـيـ اـثـنـاءـ الـصـلـاتـ فـهـوـ مـخـيـرـ اـنـ شـاءـ اـنـ يـكـوـنـ مـأ~م~و~م~ا~ و~ي~ص~ل~ي~ م~ع~ه~م~ ك~م~ ف~ع~ل~ الن~ب~ي~ ص~ل~ الله~ ع~ل~ي~ه~ و~ل~م~ ف~ي~
غـزـوـةـ تـبـوـكـ وـاـنـ شـاءـ دـخـلـ وـصـارـ فـيـ مـحـلـ اـمـاـمـ وـعـادـ - [00:19:35](#)

اـلـاـمـاـمـ مـأ~م~و~م~ا~ و~اق~ب~ل~ ب~ه~م~ ال~ص~ل~ات~. كـلـ هـذـاـ جـائـزـ نـعـمـ يـقـولـ وـاـنـ اـحـرـ اـمـاـمـ الـحـيـ بـمـنـ اـحـرـ بـهـمـ نـائـبـ وـعـادـ النـائـبـ مـهـتـمـاـ صـحـ اـنـماـ منـ اـيـامـ

ولا يصلح هذا في غير ما من حي والواحد يجي ويؤخر الامام ويكمel الصلاة بالناس هذا لا يصح ولا يجوز ففي باب الحي اللي هو امام الجماعة الراتب له ذلك - 00:20:19

بفعل النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم باب صفة الصلاة انتهى من شرط النية وسائل النية وسائل المسائل التي ذكرها اكثراها صحيح بعضها في نظر كما عرفتم لما بين لما بين شروط الصلاة - 00:20:32

لما بين شروط الصلاة التسعة اراد ان يبين صفة الصلاة اي الصلاة التي تشتمل على هذه الشروط الشيء المراد من سنة الصلاة كيفية الصلاة التي تشتمل على هذه الشروط فصفة الصلاة على نوعين صفة كاملة - 00:20:59

وصفة مجزئة وذلك لأن الصلاة لها شروط ولها اركان ولها واجبات ولها سنن افعال الصلاة واقوالها لا تخرج عن هذه الاقسام. اما شروط واما اركان واما واجبات واما سنن فالصلاحة الكاملة هي التي تشتمل على هذه الامور الاربعة على الشروط والاركان والواجبات والسنن - 00:21:26

والصلاحة المجزئة هي التي تشتمل على الشروط والاركان والواجبات فقط على الشروط والاركان والواجبات ولم ترى في السنن عن الجبهة نعم فهو الان يريد ان يبين النوع الاول الصفة الكاملة. المشتملة على الشروط والاركان والواجبات والسنن. نعم - 00:22:04

يسن القيام عند قدم اقامتها. يسن للمأمومين القيام عند الاقامة امام جالسون ينتظرون اقامة الصلاة متى يقولون يقول هنا يقومون اذا قال اذا قال المؤذن قد قام الصلاة يقول - 00:22:36

لا يقومون بالاول الاقامة. ولا يتأخرون الى نهاية الاقامة وانما يقومون عند قول المؤذن قد قام الصلاة لحديث ورد في ذلك ولكنه ضعيف وهذا قول بعض اهل العلم انهم يقولون عند قول القتيل من قد قام الصلاة - 00:23:02

والبعض الاخر يقولون يقومون عندما يبدأ المؤذن في الاقامة عند التكبير وهذا هو الصحيح انهم يقومون عندما يبدأ المؤذن في الاقامة فانهم يقولون لأن المؤذن يعلم قيام الصلاة فيقومون عند اول ما يسمعون صوت الاقامة. هذا هو الصحيح. ولا ينتظرون حتى يقول قد قام في الصلاة - 00:23:30

لانه لم يصح بذلك دليل نعم يسن القيام عند قدم اقامتها وتسويه الصفة يستحب للامام تسوية الصفة الامام مكلف بالعناية بمن وراءها فيسوى الصفوف ويأمرهم بسد الفرج سد الخلل بتفقد الصفوف هذه مسؤولية الامام - 00:24:04

تسوية الصفوف عن تعديلها لا يكون فيها ميلان ويأمرهم بسد الخلل والتراس لمحاذاة المنازل والافعف بحيث لا يكون فيها فرصة لا يكون فيها ميلان بل تكون مستوية ولا يكون فيها فتحات وطرق لما بين المصلين - 00:24:40

لان هذا هذه الفرج يدخل منها الشيطان يشوش على الناس صلاتهم فاذا انضم بعضهم الى بعض ولم يتركوا فرجا فان هذا يمنع الشيطان من ان يدب بينهم وهذه فائدة الجماعة - 00:25:08

من فوائد الجماعة العظيمة ان الشيطان لا يقرب الجماعة وانما يتسلط على المنفرد ويتسلط على القاصي كالشاة من الغنم الشاة من الغنم يتسلط عليها الذئب اما اذا كانت الغنم مجتمعة ومع الراعي فان الذئب لا يتمكن وله الشيطان هو ذئب الانسان - 00:25:32

يتسلط على المنفرد ما لا يتسلط على الجماعة. هذا من فوائد صلاة الجماعة فيعتدل تعديل الصفوف وتترافق فيما بينها ولا يبقى فيها غرر وليس المراد بسد الفرج ما يفعله بعض الناس في اليوم او بعض - 00:26:00

المنتسبين الى العلم او التعلم انه يحتج يتحقق الواحد منهم رجلية ويأخذ محل رجلين ويضيق جنبه للهدي هنا ويقع على رجلية هذا ما هو هذا ما هو بعلوم ما هو بجازئ ولا هو بعد مشروع - 00:26:25

المشروع المناصفة يقف وقوفا عاديا ما يفهم. يقف وقوفا عاديا. ويتصدق به من بجانبه ولا يكون بينه فرج الا هو المطلوب وكذلك من ادب الصفوف تكميل الصف الاول فلا يبدأون صفا جديدا حتى يتكميل الصف الذي قبله - 00:26:44

هذه من ادب الشهور في الصلاة نعم ويقول الله اكبر نعم هذا معنى يسوى الصفوف يعني يعدلها و ويأمر بسد الفرج والخلل ويأمر باكمال الصف الاول نعم ويقول الله اكبر اذا سوى الصفوف فانه يكبر تكبيرة الاحرام - 00:27:12

فيقول الله اكبر ثم يكبر المأمورون بعد تكبيرة الاحرام ركن من اركان الصلاة لا تتعقد الا سميت تكبيرة الاحرام لان الانسان اذا
كابر يحرم عليه اشياء كانت مباحة له - 00:27:46

قبل التكبير مثل ما سمي الاحرام بالحج وال عمرة احراما لانه يحرم عليه اشياء كانت مباحة له قبل نية الاحرام انا ولد تسميتها تكبيرة
الاحرام لانها حرمت عليه اشياء كانت جائزة له قبل تكبيرة الاحرام حرمت عليه الكلام - 00:28:10

وحرمت عليه الاكل والشرب وحرمت عليه الاشياء كانت جائزة له قبل ان يكبر للحرام وهي ركن من اركان الصلاة لا ولفظها الله اكبر.
لا يجزيه غيرها. فلو قال سبحان الله او الحمد لله - 00:28:37

او لا حول ولا قوة الا بالله او اتي باي لفظ من الفاظ الذكر بمحل تكبيرة الاحرام لم يفسد لان هذا هو الوارد عن النبي صلى الله عليه
وسلم. فلا يجوز العدول عنه الى ذكر اخر. ولا تتعقد به الصلاة - 00:29:02

نعم ويقول والله اكبر طافعا يديه مضمومتي ارجو ان يرفع يديه مع تكبيرة الاحرام فصولهما الى القبلة
واصابعهما مضمومة بعضها الى جانب بعض ويرفعها الى حذو منكبيه. الى محالة منكبيه ويكون رفعه ما مع التفسير - 00:29:22
والجهاد رفع مع نهاية التكبير. يعني يبدأ الرفع مع بداية التكبير. وينتهي مع نهاية التكبير قالوا ورفع اليدين في هذا الموطن اشارة
الى كشف الحجاب بينه وبين ربه سبحانه وتعالى. نعم - 00:29:52

ورفع اليدين مستحب عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع من الركوع كما في هذه المواطن الثلاثة وبعضهم يحجب موطننا
رابعا وهو اذا قام من التشهد الاول كل المواطن اربع لكن المشهورة ثلاث. عند تكبيرة الاحرام - 00:30:14

وعند الركوع وعند الرفع والركوع. نعم مضمومة الى اصابع يعني لا تكون اصابعها مفرقا. نعم. ممدودة حذو منكبيه كالسجود. ممدودة
الى اعلى. ويرفع يديه الى وبعض العلماء يقول يرفعهما الى فروع الاذنين. نعم. ممدودة حذو منكبيه - 00:30:40
كالسجود كما يضع يديه حذوا يديه في السجود المصلي اذا سجد يضع يديه على الارض مبسوطتين حذو منكبيه فكذلك رفعهما
عند تكبيرة الاحرام يكون حذو منكبيه. نعم ويسمع الامام من خلفه كقرائته يسمع الامام من خلفه - 00:31:09
تكبيرة الاحرام في جميع الصلوات صلوات الليل وصلات النهار يجهر بالتكبير ليسمع من خلفه. اما القراءة فانه يسمعهم القراءة في
صلات الليل. صلاة المغرب صلاة العشاء وصلات اما صلاة النهار - 00:31:37

فانه لا يسمعهم القراءة وانما يسر بها ولذلك تسمى صلاة الليل الصلاة الجهرية. تسمى صلاة النهار صلاة السرية. لانه يسر فيها بالقراءة
قوله يسمع بالخلق يشبع من خلفه من الصفوف - 00:31:57

واما الذين يسمعون البيوت ويسمعون الحارات ويسمعون المساجد بالميكروفونون هذا خلاف الادب الشرعي وهذا ايضا يهدي الناس
يؤذى الناس يؤذى المصليين في المساجد الاخرى ويتشوش عليهم ولا يتربت عليه البال. فلذلك يجب على الامام قصر صوت
المرونون داخل المسجد في الصلاة - 00:32:19

اما الاذان والاقامة ما في مانع. انه يخرج الصوت خارج المسجد لاجل الناس يحضرون اما القراءة وتكبيرات الصلاة فهذه تقصص على
من بداخل المسجد. على من يصلي معه. ولا الاخرين نعم - 00:32:46

ويسر هذا من الدعوة الى الله وهذا هذا من الاذى ما هو من الدعوة الى الله هذا من الاذى والتشویش على الناس لا ويسمع الامام من
خلفه ويسمع الامام من خلفه. اي نعم يسمع من خلفه هذا هو المشروع - 00:33:09

نعم كقرائته في اولى غير الظهررين اولتين. فقراءته في اولتي غير الظهررين. يعني كما يسمعه ايضا القراءة في اولتين اي الركعتين
الاوليين في غير الظهررين الاوليين من المغرب والاوليين من العشاء في صلاة الفجر - 00:33:29

يشبع من خلفه من يصلي معه نعم وغيره نفسه. واما غير الامام فيسمعون انه ما يجهر بقدر ما يسمع نفسه لانه لا حاجة
الى جهره. نعم. اذا كان الانسان يصلي فانه يجهر بقدر ما يسمع نفسه القراءة - 00:33:54

لا ثم يقبض كوع يسراه اذا كبر تكبيرة الاحرام على الصفة التي مرت فانه يستحب له ان يقبض ركوع اليسرى وهو مفصل الكف من
الذراع بيده اليمنى ويضعهما على صدرهم. يضعهما على صدره - 00:34:23

هذا هو الصحيح. والمؤلف يقول يضعهما تحت سرتة. لأن هذا ورد ايضا عن عم رضي الله عنه انه قال من السنة وضع اليدين على تحت السنة في الصلاة. لكن الصحيح الا انه يضع يديه على صدره - [00:34:48](#)

وهذا من سنن الصلاة من سنن الافعال ما هو بواجب فلو صلى ساجدا يديه الى جنبيه صح هذا لانه كان في سنة ولكن وضعهما على صدره افضل واجمل للصلاه وهذه سنة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:35:07](#)

نعم ثم يقبض كوع يسراه تحت سرتة وينظر مسجده. صحيح انه فوق صدره هذا هو الصحيح الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث وائل بن حجر وغيره من الصحابة في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يضع يديه على صدره عليه الصلاة والسلام - [00:35:29](#)

لا وينظر مسجده وينظر الى موضع سجوده الى من؟ الى مسجده مسجده او مسجده ينظر الى مسجده يعني موضع تقوم به يقصر نظره على موضع سجوده فلا يسرح نظره امامه - [00:35:57](#)

لان هذا يشغله عن الصلاة ولا يجوز له غض بصره الى السماء هذا محرم كما يأتي ومحرم ان يرفع بصره الى السماء. ويكره انه ينظر الى ما امامه. يسرح نظره في الداخل والطالع وينظر الجدران وينظر - [00:36:19](#)

المراوح الصلاة يقصر نظره على موضع سجوده لان هذا ادعى للخشوع. وابعد عن الشواغل. نعم ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك هذه سنن اقوال يعني رفع اليدين مع تكبيره الاحرام ومن يهين على الصدر والنظر الى موضع سجوده هذه سنن افعال - [00:36:40](#)
هذه سنن وافعال. وهناك سنن اقوال. منها الاستفتاح منها دعاء الاستفتاح ان يقول سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى ولا اله غيره وان اتي بالاستفتاح الاخر مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم يا دلال. اذن اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل -

[00:37:11](#)

السماءات والارض انت ولي في الدنيا والاخرة. توفني مسلما والحقني بالصالحين. لا سيما في صلاة الليل فلا بأس طيب او اتي بغيره من انواع الاستفتاحات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل قوله وجهت وجهي للذي اطر السماءات والارض - [00:37:39](#)
حليفا وما انا من المشركين. كل هذا مستحب لكن الاكثر هو الذي ذكره سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جمیعا ولا الله غيرك نعم ثم يقول وهذا الاستفتاح سنة لو تركه صلاته صحيحة. ومن سنن الاقوال نعم. ثم - [00:38:03](#)

يقول سبحانك اللهم وبحمدك سبحانك سبحان معناه التنزيل التسبيح هو التنزيل سبحانك ينزلك اللهم عما لا يليق بك نعم. وبحمدك اي سبحتك بحمدي وفضلك واحسانك فتسبيحك لله هذا من من نعم الله عليك وتوفيقه لك - [00:38:30](#)
فانت تحمد الله ان وفقك لان تسبحه سبحانه وتعالى. نعم. وتبارك اسمك تبارك اسمك البركة فلان ابني لان اسم الله اسماء الله مباركة اسماء الله جل وعلا مباركة. اذا ذكرت على الافعال او على الاشياء بارك الله فيها - [00:39:01](#)

لا وتعالى جدك الله جل وعلا يقول تبارك اسم ربك من جلال والاكرام فاسماء الله مباركة. ومعنى اسمك اي جميع اسمائك لان المفرد اذا اضيف نعم. فمعنى تبارك اسمه اي تبارك جميع اسمائك. نعم. وتعالى جدك - [00:39:25](#)

الجد العظمة الجد يراد به العظمة يراد بالجد ايضا الغنى. ضد الفقر فهو المراد بهدى العظمة تعلالت عظمتك. نعم ولا اله غيرك وانه تعالى جد ربنا اي جلت عظمته سبحانه وتعالى. نعم. ولا الله غيرك - [00:39:50](#)

اي لا معبود بحق سواك هذا معنى لا الله غيره اي لا معبود بحق سوى اما من يقول لا الله غيره اي لا معبود سواك هذا غلط. ان المعبودات كثيرة لكن لا يعبد بحق الا الله سبحانه - [00:40:18](#)

نعم ثم يستعيذ ثم يستعين اذا فرغ من الاستعاذه يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل. هذا من سنن الاقوال وكما في قوله تعالى اذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم. نعم - [00:40:38](#)

ثم يبسم سرا وليس من الفاتحة. ثم بعدما يستعيذ بالله من الشيطان يقول باسم الله الرحمن الرحيم سرا كل هذا سر الاستفتاح والاستعاذه وقل باسم الله الرحمن الرحيم كله سرا لا يجهر به - [00:41:06](#)

ابدا وباسم الله الرحمن الرحيم هنا مستحبة وليس في سنن الاقوال وليس البسمة من الفاتحة وانما هي اية مستقلة من القرآن تنزل

للالفصل بين السور وبعض آية من سورة النمل - 00:41:26

ليست من الفاتحة ولذلك صارت قراءتها سنة ولو كانت من الفاتحة صارت قراءتها ركن من اركان الصلاة. نعم ولو ترك بسم الله الرحمن الرحيم صح الصلاة. نعم لحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يستفتحون الصلاة الحمد لله رب العالمين -

00:41:50

فدل على انهم لا يجهرون بالبسملة ودل على انها ليست من الفاتحة. نعم ثم يقرأ الفاتحة ثم يقرأ سورة الفاتحة سميت بالفاتحة لأن اهل افتتحوا بها الصلاة وتفتح بها كتابة المصاحف - 00:42:16

فهي في اول المصاحف وهي اعظم سورة في القرآن اذا قيل لك ما اعظم سورة في في القرآن؟ تقول سورة الفاتحة اذا قيل لك ما اعظم آية في القرآن تقول آية الكرسي. نعم - 00:42:40

ثم يقرأ الفاتحة فان قطعها بذكر او سكوت يقرأ الفاتحة متواالية. متواالية الايات فان قطعها وفصل بين الايات بذكر غير مشروع او بسكوت غير مشروع فطلت قراءتها فلابد من استئنافها - 00:43:00

نعم، الذكر المشروع مثل السكوت لاستعاضة عند آية العذاب والسؤال عند آية الرحمة هذا مشغول في الصلاة عند المرور نهاية رحمة يسأل الله وعنده المرور بآية عذاب يستعيذ بالله. هذا ذكر مشروع - 00:43:21

السكوت المشروع مثل السكوت لاستماع قراءة الامام هذا مشروع فلو ان المأموم يقرأ الفاتحة لكنه سكت يستمع قراءة الامام ثم يكمل الفاتحة بعد ما يفرغ الامام هذا سكوت مشروع لا يقطعه - 00:43:43

لا يفطر الباسل او صلت بالتنفس سكت للتنفس او لا اصابه سعال او كحة فلابأس. نعم هذا لا يقطع الموالة. نعم فانقطعها بذكر او سكوت غير مشروعين وقال او ترك منها وطال اذا كان غير مشروع وقال فانه يبطل قراءة الفاتحة. فلابد من استئنافه. في فوات الموالة نعم - 00:43:59

او ترك منها تشديدة او حرفا. كذلك لابد ان يقرأ الفاتحة كاملا كاملا فان ترك منها تشديدا لان الحرف المشدد عن حرفين. فاذا ترك التشديد ترك حرفا من حروف الفاتحة - 00:44:30

او حرفا غير التشديد. او ترك حرفا غير التشديد. الى الحروف فانها لا تصح الفاتحة لانه لم يقرأها ترك شيئا منها نعم او ترتيبا او ترك الترتيب كان قال الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ترك الترتيب فانها لا تصح قراءة - 00:44:49
لان لا يجب ان يقرأها مرتبة. كما انزلها الله سبحانه وتعالى. نعم. لزم غير مأموم اعادتها يلزم غير المأموم اعادة قراءة الفاتحة لانها لم تصح. وغير المأموم هو الامام والمنكر. اما اما المأموم - 00:45:16

فان قراءة الامام تكفي عنه. فلو اخل المأموم بالفاتحة لم تقم صلاته. اذا وقراءة الامام تكفي عن الركبة. نعم. لزم غير مأموم اعادتها ويذهر الكل بامين. فاذا الفاتحة فمن سنن الاقوال في الصلاة ان يقول الجميع امين الامام والمأموم - 00:45:36
وامين معناها اللهم استجب لماذا؟ لان الفاتحة دعاء سورة الفاتحة كلها دعاء دعاء عبادة في اولها ودعاء مسألة في اخرها فهو يؤمن على هذا الدعاء اي اللهم استجب ما دعوناك في هذه السورة العظيمة - 00:46:06

يجهرون بالتأمين في في الجهرية. واما في السرية فيسررون التأمين وهذا من سنن الاقوال لو تركه او ترك التأمين صحت صلاته. نعم ويجهر الكل بامين في الجهرية ثم يقرأ بعدها سورة ثم بعد ما يقرأ من الفاتحة يقرأ بعدها سورة - 00:46:31

من القرآن او آية ايات من القرآن بعض سورة يقرأ شيئا من القرآن بعد سورة الفاتحة وذلك في الركعتين الاوليين. من الرباعية الثلاثية وصلوة الفجر يقرأ سورة في الاوليين او يقرأ بعض سورة او يقرأ ايات هذا سنة ولو اقتصر على الفاتحة كره له ذلك. يكره ان ينتصر على الفاتحة لا - 00:46:56

تصح صلاته. نعم فقراءة الفاتحة ركن وقراءة غيرها بعدها من القرآن سنة. من سنن الاقوال نعم. ثم يقرأ بعدها سورة تكون في الصبح من طوال المفصل وفي المغرب من قصاته. وفي الباقي من اواسطه - 00:47:30
المفصل هو الجزء الاخير من من القرآن الكريم. الحزب هو الحزب الاخير. لان القرآن احزاب الحزب الاخير منه هو المفصل سميه

مفصلا لكترة الفواصل فيه كثرة الفواصل بين السور وبين الآيات - [00:47:55](#)

ويبدأ المفصل من سورة القاف المفصل يبدأ من سورة قاف والقرآن المجيد وبعض العلماء يقول يبدأ من سورة الحجرات بعضهم يقول يبدأ من الدخان اقوال لكن المشهور انه يبدأ من سورة [00:48:18](#) -

الى اخر القرآن. هذا المفسر يقرأ في الفجر من طواله وفي المغرب من قصاته وفي الباقي من اوساط طوال مفصل من سورة قاف الى سورة عماء هذه الطوال الواسخ من سورة النازعات الى سورة الصخر [00:48:40](#) -

هذه الواسطات البساط من سورة الانشراح الى اخر الى اخر القرآن. هذى القصار فيصل على هذا على هذا الترتيب في المغرب من انتصار المفصل. وان قرأ بعض الاحيان من طوال المفصل او من طوال السور جاهز. النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب سورة [00:49:08](#) -

وقرأ مرة سورة الطهير المغرب وقرأ مرة سورة مرسالات لكن هذا ما هو ما هو بالكثير الكثير انه يبقى من من الحصول وكذلك ويقرأ في الفجر من طوال المفصل من الحجرات الى سورة عموم. هذى طوال المفصل [00:49:35](#) -

وان قرأ من غيرها غير المفصل من القرآن لا بأس ولكنه لا يترك المفصل تركا نهائيا لأن بعض الائمة الان تركوا المفصل تركا نهائيا فلا يقرأون من المفصل شيئا في الصلوات [00:50:09](#) -

وانما يقرأون من اول القرآن او وسط القرآن او وينتقلون هذا جائز للجواز لكن الاولى انهم ما يحضرون المفصل انهم يقرأون منه في اغلب الاحيان. واذا قرأوا من غيره من القرآن في بعض الاحيان فلا بأس [00:50:27](#) -

فيقرأ من طوال المفصل في في قوله تعالى وقرآن الفرد. سمي صلاة الفجر قرآنها لأنها تطول فيها القراءة فيقرأ فيها من طوال المفصل او ما يعادلها من بقية القرآن واما في الباقي من اوساطه مثل [00:50:49](#) -

اه سورة البلد آآ مثل آآ سورة عبسة سورة الليل اذا يغشى الشمس وضحاها هذه من المغفل ان يقرأها في العشاء ويقرأها في الظهر ويقرأها في العصر متوسطات من المفصل او ما يعادلها من [00:51:13](#) -

القرآن ولا تصح الصلاة بقراءة خارجة عن مصحف عثمان نعم لا تصح الصلاة بقراءة لا تتوافق مصحف عثمان رضي الله عنه وهو المصحف الذي كتب في خلافة عثمان لعمر الله عنه. وزع على الامصار وهو [00:51:36](#) -

اتلف غيره من المصاحف لانه كان قبل ذلك الناس مختلفون فيه. في قراءاتهم للقرآن وكانت عندهم مصاحف مختلفة في الترتيب وفي الكتابة فادرك الصحابة ان هذا الاختلاف لو استمر يحصل خلل في الامة [00:52:03](#) -

لو استمر هذا الاختلاف بالقرآن بالقراءات وفي المصاحف يحصل في الامة هنا ونزاع فاشاروا على عثمان رضي الله عنه على الخليفة راشد عثمان رضي الله عنه بان يوحد المصحف فجمع الصحابة [00:52:26](#) -

وجمع القراء واستشارهم فاشاروا عليه ان يكتب المصحف على القراءة الموافقة للغة قريش. التي هي لغة النبي صلى الله عليه وسلم. والتي نزل بها القرآن كريم فجمعوه على هذا الحرف [00:52:47](#) -

جمع القرآن على هذا الحارة. ثم امر عثمان رضي الله عنه بهذا المصحف فنسخ منه عدة نسخ وارسل هذه النسخ الى الامصار. وامر بقراءته بالقراءة على عليها وامر ببقية المصاحف فجمعت فاحرق [00:53:09](#) -

وبعضاها دفن في الارض وانتهى الخلاف والحمد لله. فلا يجوز لاحد انه يأتي ويقرأ بقراءة خارجة عنه الرسم العثماني ما يجوز هذا لأن هذا يعيد الخلاف ويعيد التشويش على المسلمين [00:53:31](#) -

لا هذا معنى قوله لا تصح القراءة. قراءة خارجية عن مصحف عثمان. فما لم يكن في مصحف عثمان لا يقرأ به. وان كان قبل مثل قراءة آآ مثل قراءة ابن مسعود [00:53:52](#) -

آآ فصيام ثلاثة ايام لکفارة اليمين في قراءة ابن مسعود فصيام ثلاثة ايام متتابعة في يوم ثلاثة ايام متتابعة ومثل قراءة فان كان وان كان رجل يورث كلالة وله اخ او اخت في بعض القراءات [00:54:10](#) -

ونعوضكم من ام زيادة من ام فلا يجوز القراءة بمثل هذه القراءات التي لم تكتب في مصحف عثمان رضي الله عنه والذي اتفق عليه

المهاجرون والانصار لخلافة عثمان نعم لكن بقية القراءات - 00:54:36

تبقي ويستدل بها وفي تفسير اغلب ما تقول تفسير للقرآن يستدل بها ويستفاد منها لكن ما يقرأ بها في الصلاة لا ثم يركع مكرا رافعا يديه وقوة مصحف عثمان رضي الله عنه شامل للقراءة السبع. الرسم العثماني شامل للقراءات السبع - 00:54:58

القراءة الصحيحة المتواترة كلها مشتمل عليها مصحف عثمان رضي الله عنه برسمه نعم يسمونه الرسم العثماني نعم ثم يركع مكرا رافعا يديه فإذا فرغ من القراءة فانه يركع مكرا هذه التكبيرة تسمى تكبيرة الانتقال - 00:55:26

انتقال من القيام الى الركوع وهي واجبة من واجبات الصلاة. تكبيرة الاحرام ركن واما تكبيرات الانتقال فانها واجبة. من واجبات الصلاة. ويرفع يديه عند الركوع كما رفعهما عند تكبيرة الاحرام - 00:55:56

وهذا الرفع سنة. نعم فيظعلها على ركبتيه مفرجتي الاصابع. يطبع يديه على ركبتيه راكعا مفرجتيين الاصابع ويمد ظهره مستويا ويجعل رأسه حيالة يعني محاذا ظهره لا منخفضا ولا مرتفعا هذه صفة ركوع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:56:17

انه يمد ظهره مستويا ويجعل رأسه حياله. لا يخفضه ولا يصوره حتى لو وضع عليه القدم من الماء لم يتغير من استواء ظهره صلى الله عليه وسلم. نعم مستويا ظهره ويقول سبحان رب العظيم. هذا من واجبات الصلاة. الركوع ركن من اركان الصلاة - 00:56:49

وقوع ركن من اركان الصلاة واما الذكر الذي يقال فيه فهو سبحان رب العظيم هذا واجب من واجبات الصلاة لانه لما نزل قوله تعالى فسبح باسم ربك العظيم. قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم - 00:57:16

نعم ثم يرفع رأسه ثم يرفع رأسه ويديه قائلا امام ومنفرد ثم يرفع رأسه من الركوع قائلا امام منفرد سمع الله لمن حمده ويقول المغموم ربنا ولك الحمد الامام والمفرد يقول ان سمع الله لمن حمده اما المأمون فلا يقول سمع الله لمن حمده - 00:57:36

وانما يقول ربنا ولك الحمد لقوله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قولوا ربنا ولك الحمد ولم يقل قولوا سمع الله لمن الحمد. نعم ثم يرفع رأسه ويديه قائلا امام ومنفرد سمع الله لمن حمده ومعنى سمع الله لمن - 00:58:09

من حمد ان يستجاب سمع هنا معناها استجاب لانه عادها في اللام لمن حمده فدل على ان معناها الاستجابة. نعم وبعد قيامهما ربنا ولك الحمد. فاذا اعتدل المصلي قائما سواء كان ااما - 00:58:34

او مأوما او منفردا الاعتدال هذا ركن من اركان الصلاة. الاعتدال بعد الركوع هذا ركن من اركان الصلاة فلو لم يعتدل ما صحت صلاته لا بد ان يعتدل قائما بعد الركوع - 00:58:56

ثم يقول ربنا ولك الحمد او اللهم ربنا ولك الحمد. او اللهم ربنا لك الحمد. والجمع بين اللهم والواو افضل الجمجم بين اللهم والواو افضل اربع صيغ اربع خيم اللهم ربنا ولك الحمد هذه اكمل - 00:59:15

اللهم ربنا لك الحمد ربنا ولك الحمد يریدون الله. ربنا لك الحمد. بدون اللهم وبدون الواو اكملها الصيغة الاولى. اللهم ربنا ولك الحمد. نعم وبعد قيامهما ربنا ولك الحمد ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد - 00:59:41

اما ربنا ولك الحمد فهذا واجب من واجبات الصلاة لا يجوز تركه. اما ملء السماوات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد. اهل الثناء والمجد. احق ما قال العبد وكل - 01:00:08

هناك عبد لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا رادت لما قضيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد هذا كله سنة هذا كله سنة. اما ربنا ولك الحمد هذا واجب. نعم - 01:00:23

ومأوم في رفعه ربنا ولك الحمد فقط. ولا يقول سمع الله لمن حمده. نعم ثم تخر مكرا ساجدا على سبعة اعضاء ثم بعدما ينتهي من الاعتدال الاعتدال في القيامة. بعد ما ينتهي من الاعتدال في القيام. وقول ربنا ولك الحمد يخر - 01:00:38

هي الحق ساجدا عن المعروف. ساجدا على الارض على اعضائه السبعة الوجه والايدين والركبتين واطراف القدمين نعم ثم يخر مكرا ساجدا على سبعة اعضاء يخر مكرا هذه تكبيرة الانتقال من القيام الى السجدة - 01:01:04

وهي واجب من واجبات الصلاة. على سبعة اعظم بينها لهم الوجه والجبهة والانف واليدان الركبتان واطراف القدمين هذى سبعة اعوام نعم على ثبات اعضاء رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انهه - 01:01:36

ا اي نعم هذى سبعة الاعضاء ويكون ترتيبه عند السجود هكذا اول ما يقع على الارض ركبتيه. اول ما يقع على الارض ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وانفخه هذا الترتيب المستحب. وان كان كبير السن او مريضا فلا بأس ان يضع يديه قبل ركبتيه. ليستعين بهما على -

01:02:04

على السجود نعم. ولو مع حائل ليس من اعضاء سجوده. فضيلة الشيخ وفقكم الله لعل في تشغيل مكبرات الصوت الخارجية اظهار 01:02:28 لأهمية الصلاة ومكانتها في الدين والمجتمع. ولربما بل كثيرا ما يتأثر -

وغير المسلمين بهذه الصلوات والقراءة مما يجعله يسلم فما رأيكم في ذلك وما وجه الذي الذي يلحق غير بالصوت الخارجي 01:02:48 ارجو التوضيح للفائدة حفظكم الله. الاذان بيناه الاذان يشوش على المساجد اللي حوله -

وايضا ربما يصلى بعض الناس الجهال على صلاتهم بينه وبينه مسافات. وحصل هذا كثيرا الجهال يصلون مع ما هم بينه وبينه شوارع 01:03:08 وبينه وبينه انهم يحاسبون ان الصوت يكفي. ربما يصلون وهم امام المسجد اللي يسمعوه -

لجهلهم بهذا يحسبون ان الصوت مجرد الصوت ايضا رفع الصوت يحصل فيه اذية لاهل البيوت المرضى والناس اللي يرثاون 01:03:28 يشوش عليهم وايضا ما يخلو من الرياء. ما يخلو من الرياء وتباهي بحسن الاصوات. اسماع الناس لها اما -

الدعوة الى الله فهي بغير هذه الطريقة ولا شفنا احد اسلم بسبب الميكروفونات اللي في المساجد ما شفنا احد اسلم بسبب هذه دعوة 01:03:56 دعوة الحمد لله مجالها مفسوح في غير الطريقة هذا بالمحاضرات بالدروس في آآ -

آآ تلاوة القرآن عندهم وتفسير القرآن لهم. توزيع الكتب بذل المساعدات هذه الدعوة الى الله عز وجل. القدوة الحسنة اما ان تصلي 01:04:17

الصلاه انها مثل حراج السيارة يجعلها من الحراج السيارات ضجيج واصوات مرتفعة هذا ما اظنه من من اداب الاسلام - 01:04:45 نعم النبي صلى الله عليه وسلم ظهر على اصحابه وهم يصلون من الليل ويجهرون فنهاهم قال لا يجهر بعضكم على بعض. كلكم

يناجي ربه فلا بعضكم على بعض. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:05:04 ما حكم ترتيب قراءة القرآن على الصلوات؟ بحيث يقرأ في الفجر مثلا من اول البقرة وفي المغرب يكمل من الموضع الذي وصل اليه 01:05:24 في صلاة الفجر وهكذا حتى ينتهي من من القرآن كاملا ثم يبدأ من جديد. هذا ما ورد عنه السلف الفعل هذا انهم -

يمشي بالقرآن حتى يختتمه بالصلوات ما ورد هذا عن السلف الصالح قال لنا نستحسن اشياء ثم تتطور وتصير عبادات وتصير ويظن 01:05:41 انها مشروعة يظن الناس انها بل قد يظلون انها واجبة وانه -

لابد منها البدعة تبدأ من هذه الطرق شيء ما عمله السلف بل انه في شرح الزاد عندكم يقول يكره ان يقرأ القرآن كله في الفرضة ولعله 01:06:03 يقصد يعني في الصلاة الواحدة وقد يرید بالفرائض كلها -

فضيلة الشيخ وفقكم الله لماذا نقول انه يكره له ترك قراءة سورة بعد الفاتحة او غيره من السنن مع 01:06:23 ان الجمع. نعم. لماذا نقول انه يكره له؟ ترك قراءة سورة بعد -

الفاتحة ولم نقل انه يكره له ايضا ترك الاستفادة او غيره من السنن مع ان الجميع سنة. لأن النبي صلى الله عليه فمن جهر في القراءة 01:06:41 بعد الفاتحة. الله جل وعلا يقول فاقرأوا ما تيسر من القرآن -

قراءة القرآن غير الاستفادة. قراءة القرآن كلام الله سبحانه وتعالى. فيقرأ. واما الدعاء الاستفادة هذا دعاء. هذا دعاء ان جاء به فهو 01:06:58 اكمل وان لم يأتي به فصلاته صحيحة. نعم -

فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم الله ان ما صح في النافلة صح في الفريضة الا بدليل. فهل عند قراءة الامام الرحمة يسأل 01:07:17 الرحمة وعند قراءته لاية الوعيد يتبعوز اذا كان في الفرض لثبوت ذلك في النفل -

هذا فيه فرق لانه ورد النبي صلى الله عليه وسلم فعله في النافلة ولم يفعله في الفريضة. فنحن لا نأتي به في الفريضة. لأن فيه فرق 01:07:58 من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله. تغيير الصوت ومد التكبير عند تكبيره -

جلوس للتشهد الاول او الثاني بالنسبة للامام نظرا للمصلحة بالنسبة للمأمومين ينكرها بعض الاخوة ويقولون ان بدعة وان في وان 01:08:04 فيها اعنة للمأمومين على السهو والغفلة. فهل هذا صحيح هذا ما هو صحيح الامر واسع في هذا ومد الصوت يعني مدا غيره كثير لا

01:07:37 - بأس به بل فيه مصلحة

ايهم صلحه وان لا يشوش على المأمورمين ويظنون انه خايف وكان يعمل به علماء المسلمين خصوصا في هذه البلاد مع حرصهم على تحرير الدليل ولا انكروا فيه من اخرهم شيخنا الشيخ عبد العزيز رحمة الله كان يعمل هذا. مع تحريره للتمسك بالسنة والاحاديث -

01:08:05

ولما في حرج ان شاء الله لا يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك امام مسجد تأخر عن جماعته فتقدم احدهم وصلى بهم نعم هناك ممسل تأخر عن جماعته فتقدم احدهم وصلى بهم وحضر الامام في اثنائها فانتظر حتى فرغوا من الصلاة -

01:08:29

ثم تقدم وقال للمأمورمين بان صلاتكم باطلة فعليكم بالاعادة معي. فما رأي فضيلتكم بما صدر من هذا وهل قوله صحيح ان كان الامام

اللي صلي وراه مسک باللي ناقض من نواب الاسلام لا تصح الصلاة اما ان كان مسلم ومستقيم فهذا -

01:08:52

الذى فعلها غلط في خطأ على طول كان الواجب عليهم قالوا انتظروني حتى اتي لا تستعجلون تصلون قبل المرة الثانية

لا تستعجلوا اما انه يبطل صلاتهم هذا خطأ الا ان كان الامام لا تصح صلاته. وهو يعرف هذا منه هذا شيء اخر -

01:09:16

اما اذا الحد يعني واحد من المسلمين فعل الاحسان صلي بالناس يجيئ يقول صلاتك باطلة والصلوة اللي خلفك باطلة على غلط شديد

لا قل فضيلة الشيخ وفقكم الله الشخص اذا دخل في جماعة بعد الركعة الرابعة في الظهر مثلا -

01:09:38

شخص دخل في جماعة بعد الركعة الرابعة في الظهر مثلا وبعد ان سلم الامام قام هذا الشخص يقضى ما فاته. نعم. ثم سمع جماعة

اخرى جديدة فقلب صلاته نفلا ليدرك الجماعة الثانية فيدرك الصلاة صلاة الفرض كاملة مع الجماعة. فهل هذا جائز -

01:10:00

رموز ما قرأنا قريبا سمعنا انه تحول منه طردني لا نافلة فلا حرج عليه في ذلك ان شاء الله. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ما الحكم

في تغيير نية كيفية الصلاة؟ مثل ان اصلى الوتر فانوي ان اصليها ثلاث ركعات بتسلية واحدة -

01:10:23

ايده؟ ثم اغير النية فأنوي ان اجعلها شفعا ووترا. فما حكم ذلك؟ بارك الله فيكم. لا بأس بذلك. لأن كل ما مشروع ان جعلتها في

تسليمة واحدة فهذا مشروع وان جعلتها في كلامين هذا افضل المشروع وهو افضل. فانت تحولت من مفضول الى فاضل -

01:10:46

قال طيب نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز للحاقد او الحاقد ان اتاه ذلك في صلاة الجماعة هل يجوز له الانفراد بهذا

العذر اذا كان انه ما يستطيع الاستمرار مع الجماعة ينفرد ويكمel صلاته ويذهب -

01:11:09

اذا كان ما يستطيع الاستمرار يشق عليه. مع انه يكره او يحرم عليه انه يدخل في الصلاة. وهو حاقد او يدافعه احد والغائب النبي

صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك. قال لا صلاة وهو يدافعه الاقيدان هذا خطأ -

01:11:28

انه يدخل فيها وهو على هذه الحالة لكن لو دخل فيها ورأى انه ما هو مستمر مع الامام ولو انفراد هذا عذر لا بأس. مع انه فعل خطأ

في دخوله من الاول. نعم. فضيلة الشيخ -

01:11:48

وفقكم الله كثرا الكلام في تحديد يوم عاشوراء هل هو يوم الجمعة او يوم السبت؟ فارجو من فضيلتكم توضيح الحق في ذلك في هذا

الشهر الامر بهذا سهل ان كان الشهر الذي شهر الحجة ناقصا -

01:12:08

ويكون يوم الخميس يوم تسعه ويوم الجمعة يوم عرفة هذا اذا كان الشهر وان كان الشهر شهر الحج تماما فيكون يوم يوم الجمعة

تسعة ويوم السبت آآ عشر يقول يوم الجمعة تسعه ويوم السبت عشرة -

01:12:25

فاذالانسان صام يوم الجمعة ويوم السبت حصل ان شاء الله على المطلوب. لانه ان كان الشهر تماما فقد صام العاشر والحادي امثال

الشهر تماما فقد صام التاسع والعشرين. وان كان الشهر ناقصا فقد صام العاشر والحادي عشر -

01:12:50

فصوم يوم الجمعة ويوم السبت في هذه السنة هذا احسن واحرج. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة جاءتها اعراض الولادة في ليلة

السبت الماضي ورأى الدم امرأة جاءت اعراض الولادة في ليلة السبت الماضي ورأى الدما في هذه الليلة فلم تصلي العشاء ولا

الفجر. وولدت صباح يوم السبت -

01:13:15

فهل تقضي هذه الصلوات ام لا؟ لا اذا كان الدم متصلا بالولادة فهو يتبع الدم الذي قبل الولادة يوم يتبع اللغات. نعم فضيلة الشيخ

وفकم الله ذكرتم حفظكم الله في درس الامس مصالح النكاح. وان من اهمها مصلحة حفظ الفرج - 01:13:43

الزنا فيستدل بعض الشباب بهذه المصلحة على مسألة انتشرت بينهم. وهي الزواج بنية الطلاق حيث انهم يسافرون الى دول خارجية في السنة عدة مرات فيعقدون لانفسهم على نساء من تلك البلاد ويعاشرونهن ثم يطلقونهن - 01:14:07

وربما تزوجوا وطلقوا في السفرة الواحدة عددا من النساء لكل واحد. بل ان بعضهم وهم قليل حصل منهم زواج المتعة الصرير بجانبهم وبعضهم يا فضيلة الشيخ يتبادلون النساء فيطلقوا هذه من فيطلق هذا من تسمى - 01:14:27

ثم يتزوجها زميله مباشرة او بعد استبرائها بحقيقة ان كان ورعا. وربما رجعوا الى بلادهم ولا يعلمون حملة تلك النساء منهم من عدمه فتضييع الانساب الى غير ذلك من الامور الخطيرة. فارجو من فضيلتكم بيان الحق - 01:14:47

في مسألة السفر لهذا السبب وبيان الحق في حكم الزواج بنية الطلاق وتوجيه النصيحة لمن يفعل ذلك حفظكم الله هذا من العبث ومن تضييع الذرية وتضييع واللعب بالنساء ما هو بالمقصود من الزواج مجرد الشهوة فقط - 01:15:07

وانما المقصود منه امور كثيرة الانجاب والانفاق والمعاشرة وقيام الزوج على زوجته وحفظ الاولاد وتربيتهم. مقاصد الزواج كثيرة انا اخذ منها واحد بل قد يكون المسئول اهم من الذي اخذ - 01:15:30

صاحب هذا الغرض فهذا كله غلط وكله لا يجوز والزواج بنية الطلاق لا يجوز وان قال فيه من قال انه مثل المتعة بمعنى البدعة سواء من سواء لانه ما يراد الاستدامة ولا يراد للقاء ولا يراد للذرية وانما يراد لاجل فقط - 01:15:52

ثم يضييع ما يترتب عليه من حقوق الزوجة ومن واهم من ذلك تضييع الاولاد والذرية واهم ذلك العبث ليتزوج عدة نسا في فترة قصيرة ربما انهم تزوجهن احدا من قبله ولا خرجن من العدة كل هذه - 01:16:16

المحاذير وهذا باطل هذا من فعل البهائم هذا من فعل البهائم ما هو من فعل الادميين الذي يخاف الله ما يعمل هذا العمل على هؤلاء ان يتوبوا الى الله وان يتركوا هذا العمل. اما ان يتزوجوا زواجا صحيحا ويأخذوا نساءهم معهم - 01:16:36

ويربون اولادهم من هذه من هذه النسوة واما ان يتركوا هذا الامر ويسلمو من شره ومن العبث ومن المشكلة ان هذا ينسب للمسلمين ينسب لل سعوديين خاصة الناس اللي يجرون منه ويعيثون هذا العبث - 01:16:57

ينسب الى هذه البلاد وهذه البلاد قدوة للعالم الاسلامي. الا يجوز هذا العمل وهذا العبث - 01:17:17